

الكويت 14 أبريل 2016

السيد / فالح عبد الله الرقبة المحترم
مدير عام سوق الكويت للأوراق المالية
دولة الكويت

تحية طيبة وبعد،

الموضوع: تعقيب على خبر منشور في جريدة "القدس"

بالإشارة إلى القرار رقم (72) لسنة 2015 بشأن إصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم 7 لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية وتعديلاته، الصادر بتاريخ 2015/11/9، وفقاً لكتاب العاشر (الإفصاح والشفافية). وتعقيباً على ما نشرته جريدة القبس في عددها الصادر اليوم بتاريخ 2016/4/14 تحت عنوان "الخليج يسترد مديونية من العقيلة".

نود إخاطركم علماً بأننا قد سبق وأفصحتنا بتاريخ 22/10/2015 عن شراء ثلات قسائم بقيمة إجمالية تزيد عن 10,9 مليون دينار، وبتاريخ 4/2/2016 عن شراء ثلات قسائم تجارية تزيد قيمتها عن 8,69 مليون دينار ، عن طريق مزاد علني كجزء من مدعيونية مستحقة على العميل المذكور ، وقد صدر أمر 13/4/2016 حكم من المحكمة الكلية "بيوع" بانتهاء سير الدعوى المرفوعة من بنك الخليج ضد شركة العقيلة، والذي ينوي البنك استئنافه لاستكمال البيع بمبلغ الغوائد المستحقة للبنك حتى تمام التنفيذ.

ونقوم بموافاتكم بمستجدات هذه القضية فور حدوث أي تطورات بشأنها، علمًاً بأن ما تم نشره ليس به ما يؤثر على المركز المالي للبنك.

وتفضليوا بقبول فائق الاحترام،،،


أنطوان ضاهر
الرئيس التنفيذي بالوكلالة